12809 ـ امرأة تسببت في قتل نفسها لكنها تابت قبل أن تموت

السؤال

لي أخت متزوجة ولديها ثلاثة أطفال وهي على خلاف دائم مع زوجها وكانت أيضا على خلاف مع والدها ، والسبب زوجها الذي كان يعاملها معاملة قاسية جدا مما اضطرها إلى ترك البيت وذهبت إلى بيت أمها المطلقة والمتزوجة من إنسان آخر ، وزوج أمها يعاملها هو الآخر معاملة سيئة . فقمت أنا ـ أخوها ـ وأخذت لها شقة لتسكن فيها معي وكانت كثيرا ما تذهب إلى أمها ومرة أجبرها زوج أمها أن تذهب وترمي أولادها عند زوجها ، ففعلت ذلك إرضاء لأمها. وفي أحد الأيام حصل خلاف بينها وبين زوج أمها وخرجت إلى شقتها متأثرة جدا بما مر بها من مصائب وأبعد أولادها عنها ، فقامت وأخذت حبوبا من الثلاجة وأكلتها جميعا تريد أن تقضي على حياتها ـ فأخذتها إلى المستشفى وأعطيت العلاج اللازم ، وقبل وفاتها أحست أنها في أيامها الأخيرة ، فتابت وأخذت تستغفر كثيرا عما فعلته وكانت تطلب منا أن ندعو لها بالمغفرة . وأراد الله وتوفيت ، فماذا يكون حالها بعد ذلك ؟ وهل يجوز لي أن أقوم بالصدقة والحج عنها ؟ علما أنني نذرت أن أقوم بهذه الأعمال طيلة حياتي إن شاء الله .

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

مادامت أختك المذكورة قد تابت إلى الله سبحانه وندمت على ما فعلته من أسباب الانتحار فإنه يرجى لها المغفرة ، والتوبة تجب ما قبلها ، والتائب من الذنب كمن لا ذنب له ، كما صحت بذلك الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم ، وإذا تصدقت عنها أو استغفرت لها ودعوت لها يكون ذلك حسنا ، وذلك ينفعها وتؤجر عليه أنت . وما نذرته من الطاعات فعليك أن توفي به ؛ لأن الله سبحانه مدح الموفين بالنذور في قوله عز وجل في مدح الأبرار : (يُوفُونَ بِالنَّذْرِ وَيَخَافُونَ يَوْمًا كَانَ شَرُّهُ مُسْتَطِيرًا) الإنسان / 7 وقول النبي صلى الله عليه وسلم : (من نذر أن يطيع الله فليطعه ومن نذر أن يعصي الله فلا يعصه) رواه الإمام البخاري في صحيحه .